

- المهندس طلعت أبو سحر

- بولينا أبو مراد و نمان أبو مراد  
- المهندس خديعة: وانفاه أبو مراد و هرب أبو مراد

بتاريخ ١٣ / ١٢ / ٢٠٠٤ اجتمعت الهيئة المكونة من السادة  
الرئيس ليبي زوين والمستشارين البحر شفيق الم  
والبحر نايقة بحضور الكاتب طلعت عبد الله  
وأنهم القرار المدون المتضمن التالي:

باسم الشعب اللبناني

4406 ان كمة الميزا اللبناينه  
الوفده الاولى

موا / رسم

٢٠٠٤ / ١٥٨

تاريخ

٢٠٠٤ / ١٢ / ١٣

المؤلفة هيئتني من القفاه : البحر ليبي زوين ،  
المستشارين البحر شفيق الم البحر نايقة  
بعد المدهى على اوقات هذه المدهى ،  
وعد التقرير المثل من اشي ،  
و لهي الشقيت ، الله اكرة ،

بني ان المهندس طهارة ابو بكر تقدم بتاريخ  
١٢ / ٢ / ٠٠٤ بواطة ، كليله الحافيه غالب  
تحماني و مع جينا حايك باستدعاء غيرتي  
بوجه بولين ابو مراد ، نمان ابو مراد ، انفاه  
ابو مراد ، و هرب ابو مراد ، و كيلهم ارشاد كمة  
مكروس ، طفتنا بالقر ، العادريين ٢٠٠٤ / ١٠٤

و تباريح ١٠ / ١٠٠٠ في حكمة استشاف  
 النبطية - الفقرة الثانية - و اتفاق بقول  
 ان استشاف شدة راسك و فتح الحكم المتخلف  
 في البند الرابع منه و صدقته في البند الاول  
 و الثاني و الثالث و الخامس و السابع و الايام الواردة  
 المستفيدة في حق ارضها و باعادة الحال الى حالها  
 عليه ...

و كانت القواني المتفردتة في حكم المتخلف  
 بر د الرفع بجمع حمة في فوصة و بجمع قانونية و كالات  
 و قيل له في طبع استخبار الدعوى و حمار طرس  
 و في البند الرابع منه و باسقاط حقا له في عليهم  
 بالتمرية اتفاق في لفقار يبار -

و قد ارفق المنز باستدعائه صورة عن  
 و كالات من الخاضعين موقعا هذا الهمزة عار و هو  
 مودة طبع ارضه في القواني المطعون فيه و ايعالى  
 كالتب به في الهمزة و تحيل التامين -

و قد لي باريد التمييز التالية :

السبب الاول - ان القواني المطعون فيه خالف  
 الفقرة ب من الحنا من القواني ١٦ / ١٠٠٠ =  
 ١ - باستزائه ليس عنانة البناء و جعل  
 تحقق ارضه لبايد في حين ان ارضه  
 المفروقة هي ارضه انما لبايد و ليس ارضه

الى الما جود نفسه من غير ان هذه القوة لا تشير  
الى ان التزيب يجب ان يلال اساس الباء ومما نشه

٤ - با عبارة ان اعمال المشكوك فيها وهم  
القصد اعادة التفسير واثار حائل في الباطون  
وانت غرضين جديتين: ومنها الى غرفة اخرى  
وانت شقة جديده متصلة بالمكان عائلة  
جديده فيها وتغير مكان التوقف او بواب - تشكل  
تجزيبا " الذي لم تلق فر" بالما جود في غير انها اعمال  
توفيقية وهي تؤدي الى تغير هيكلية الما جود والاساس  
الشيء له -

٥ - با عبارة ازالة الممانعة او امكنة  
ازالتها بسهولة تامة يغير وجوده في الما جود  
مما نشه انه يخلو خوف التزيب في حين ان اساسة  
تغير حقيقة وجوده ان التزيب يقطع  
الشيء عن ازالته او امكنة ازالته قبل او بعد اقامة  
الردود -

الشيء الثاني - ان التواضع الممانعة ٥٥ هـ  
الم.م. با استناده الى ازالة خوف الممانعة  
بعد اقامة الردود وقبل ما يربح التواضع للقول بانه  
لم يلق فر بالما جود وانه يتوارى باسمه المقتض  
للق بالتميز مخالفا "المفصول او عدوي للمعك  
اد يفتن الشوا للفعل المتكرفه بيارع حصوله  
و ان يبا يلم اقامة الردود -

السبب الثالث - ان القرائن في اصطلاحنا وهي  
 ٧ - انه لم يبين آيات الواقعة والقائمية التي  
 استند اليها للقول بان اعمال السبب هي  
 المقودة في القوة ب -

- ان القرائن في العقل

و انه لم يبين اعمال المقودة في العقل القائلين  
 ولا على آيات الحائزين المقودتين فيه انه استند  
 و طلت بالتميز قبول التميز كقولنا "واستند"  
 و نطق القرائن، والمكرر مجرد "تقدير الحكم التميزي"  
 والقائلين بانها صفة التميز على التميز في القائلين  
 مع فلو صفة بالمطابقة بالتميز ... وعن  
 - المقارنات والفكر في الحائزين استنادا  
 والتميزية واعادة بطلان الترخيص -

و بين ان التميز على تعددت نتائجها  
 ٥/٥/٤ - بلاتمة جويته اذ كنت فيها بان  
 حكمة الاستئناف لم تستب انما هي الامتيازات  
 بان اعمال التي يعيد لها التميز باستنار بيان التورية  
 من امسك ووقف التورية ، وان باقى اعمال ما  
 لا سأل ، احد التورية ، بالرغم من عقار فترتي  
 وان ما قام به لا يتكلم على ، وانه بين التميز  
 ان القرائن محتوياته هي نفس التورية في شرها  
 القيد وان التميز الكامل في المعاد هو - افعال

والتميز

باب استبداله بناقذة ، انت تقاطع طول متر  
 ووقف دون تلبس ؛ انت استبداله من اسكت ووجود  
 وقف توتيا بنت لا يروع انه فوا ، الناقذة عن  
 الوقف ؛ استبدال وثبات بيان وادب  
 بثبات - و بان هذه الاموال لا تكس السادة  
 له سوال الامور و هي تؤدى الى الحسنة - و بان  
 باقى الاسباب المذكورة قد وردت في علم حيث و طيب  
 بالنتيجة رد اليمين كسوا ، و اما وقف الملم  
 المتوقف و وقف الميزان و وقف المصطفى و وقف  
 و بين ان الميزان يبلغ لائمة ٥٠٠ / ٥٠٠  
 بتا ٥٠٠ / ٥٠٠ و لم يتغير بردي  
 فبنا عليه <

١٥ - في الكس

حاشا انه لم بين ان الميزان يبلغ  
 التوا المطعون فيه ، و قد واد استعادة  
 ستوتيا " كرهة اثلثة ، يقف قوله  
 شكوا -

من ان التوا المطعون فيه قابل للميزان  
 لتو شرعوا الاموال في القون ١٧٠ / ١٧٠  
 فبنا " في الاسباب المميزة -

في السنة الأولى بفروعه الترتيب

حاشية المهرية في بيان القراء  
المطعون فيه خالف القوة من المادة  
من القواعد ١٦٦٠هـ بأشراطه المسببة  
النار لا يجل فقط الشهادة للاجور، باعتبار  
وإن أعمال المشكوك بها يمكن عقوبتها  
وباعتبارها إن إزالة الفائدة أو إزالة  
سهولة تامة يغير وجودها في شأنه  
أما في ضعف التبرير -

حاشية القراء المطعون فيه  
أن الكسر المكلف من قبل المحكم خلل إلى أن  
المحتملات القائمة على القضاة مطروح الوجود  
ما زالت على ما هي عليه إنما كانت قاطع بعرف  
مردود ضعف دون تليس وإن كانت نافذة  
استبدلت بيان بيان استبدل بافتره  
أما الفرقان اللذان اشتق من قبل المرفوع سالم  
ويعود فقد زلتا ووجودها أثناء  
وكلف، أما التوبة إلا ليست بالضعف  
مقدوم عادة ما ثم مني - وأنه باستطاع  
الكسر من قبل المحكم أقام بان البناء انقضى  
لربما هو الكلف لم يكن هناك اشتداد

مائة عشر كالتالي في القود وانه انما  
 الا كانت قائمة ازيلت ولو تأسر على  
 مائة البسار وان ضلت اعمال داخل  
 البسار ودرت اسير على مائة البسار  
 وانه يتبع ما تقدم ان اعماله الا جعلت  
 في الاجرة في البسار ودرت اسير  
 به انما ليس المقود في القوة ب  
 الاحكام في القانون ١٦١/١٤

في ان القوة ب والادوية الفاسدة  
 والقوة انما انما على ان صفات  
 البسار في قوة اذا البسار استعمال الاجرة بان  
 احدث فيه خرابا غير ناشئ عن استعمال  
 البسار او استعماله على وجهه في  
 استعماله في قوة القانون في المادة

في انه يعود اليه البسار في  
 من قوة القاعدة القانونية تأمينا لمن  
 ليس على طلبة نوعية معينة الخلق  
 في كون هذا البسار هو الذي يقع حرو  
 ليس في يعود في وقت البسار  
 في قوة جميع التعلق او قانوني المصلحة

للوقوع والعمال ؟ ويعود إلى  
 راحة ما إذا كانت تلك  
 من حيث فسر صيف القوة "ب"  
 من حيث ما كان له في  
 من الترتيب المفضل أو العكس  
 من المكونين فيها وتطقت هذا الترتيب  
 على العمال المراهقين والمأخوذ  
 من الترتيب المفضل  
 القوة هو الترتيب ، وهو  
 المتعارف عليه ، جعل العمال  
 وارتفاعه ، وفقا للفاية للمع  
 معروفا الكبار ، أو منقوصا  
 يتبع هذه العمال وتقدرت فيه  
 من الترتيب المقبول  
 صف الترتيب والتقويم للمقدود مع القوة  
 "ب" المذكورة هو الترتيب  
 المتعارف عليه ، وهو الترتيب

منها ما عدا هذا التفسير للقوة  
 "ب" كونه لترتيب من بين حالتين أو أكثر  
 المكونتين فيها من حيث الجزاء المرفوض على كثر منها



بحيث انه يكون قد سار في علم الاسباط  
 التي يشترط ان تكون متوافرة في كل منها  
 وانه لا يشترط ان يكون استعمال المتناهي  
 مع شروط وبعده مفرًا يكون قد انقطع عن  
 نفيه بان يكون التفریب "مفرًا" على  
 انما يستعمله كلمة الامة ما يبين  
 عن انه قد الجارية عن الاعمال التي  
 تعتبر معرفة في الاجور مع العلم بقا  
 انه لا مجال للتفریب كما يحال ان  
 يثبت المنية بين الامة استعمال  
 كما هو و الامة الى الاجور اذ ان  
 الفقرة "ب" ذاتها قد كُتبت في  
 الامة استعمال الاجور الاول  
 وهي تتحقق باحداث التفریب  
 منه انما الامة الامة الثانية  
 التي تتحقق باستعماله على وجه  
 مفرتبنا في شمول الفقرة دون موافقة  
 لوجود الكلية "مفرًا" انما اجود

اصدره من قبل هذا التفريق اذ لا يمكن تصور  
 له سائر الالتماس الا ما هو موجود به باصبع  
 هاتين اليدين اللتين يلففنها بقوة اب  
 حاشية  
 كذا وكذا وكذا  
 انفقوا

صك انشاء عالم يعرف  
 من وصفه داخل غرفة في المنزل بشكل  
 من استبدال نافذة بياب وباب  
 نافذة، واعادة ترتيبها من غرفة  
 حيث بالوقف بوضع ثلاث من صك  
 من فخارة البهلون الكفان وحقن  
 بالتوتيا وهي اعمال التي استتبت  
 لها حكمة اشرف محوراها - مع  
 او بقار على باقي اقسام البناء وحسبها  
 وددت الماس بمبانيه، وددت تعديل  
 في هيكله الخارجي يمكن هو من لا يمكن  
 اقامة اتمال الا بعد باعدت التزيين

فيه - وان كون هذه الاعمال غير ناشئة  
 عن ارتجال العباد لا يكفي لتوقف  
 شرط ارتجالها فان عرف الله به طاماً  
 انه لا يمكن وصفها "بالترتيب" ؛ ذلك  
 ان الاعمال الخارجة عن ارتجال العباد  
 "مفصلة" لارتجالها هي تلك التي تتوقف  
 بالترتيب ؛ وانه من اركان الاعمال  
 التي استتبت على ارتجالها والمعدومة  
 عدده لا تتلف بالترتيب ؛ انها لم توجد  
 الا بعد اتمامها لاجور او الانتفاع فيه  
 وبقا "للفايق المعدوم" ؛ معدوماً  
 لكساراً او فقوفاً ؛ ما نوعاً  
 قسمه ؛ كما ان ازالته  
 التي من تلك النتيجة ؛

مبادئ التواريف

من لم يعلم في المسار بمسألة التواريف  
 شرطاً "توقف القوة" من اشتراط  
 من اشتراطها "انتفاء" الحاف اي في

الماجور للقول بان التزيب الملقود على  
سكت القوة غير مشور و دنت على  
كل ان الامت عتانة السار  
هو وجه من وجه التزيب الملقود  
الارفاق كما عرف

عنا ن القول بان ازالة

العمال المنفذة يمكن ان يتم بسهولة  
درجات اية خرب لا يعرفون  
ا شبارا " لوقف التزيب " على

العمال المنفذة سواء نتج ما  
ادنته " زالي " و دريشن مخالفه  
لا حلال القوة " ب "

عنا بالنسبة للرفق

المفاتيح الى الماجور ، فان الوا الملقود  
فيه سخن " ان ضارت عرفين ته زليا  
منذرة وان الحير المكلف ح قبل الم  
خلو الى ان التحويلات القائمة على  
القمار مدفوع له لعل ما زارت على ما  
في عليه .. وان الرفق الليرة نستنتج

شهر

40

في مثل المدعو عالم ابودرد فقد ازيينا ولا  
وجود لها اثنان اكلتف و... اشيراها  
على قناعة البناء ؟

من في...  
اشارة الفونين لا شكس عمده "منها"  
على المايجور بل عمده "خارجا" عن  
الحامة و... مجال بانالي للقول بان  
القيام به شكس سامة استمال لهذا  
المايجور باحدث التخریب فيه -

من في...  
فان التوا... الملعون فيه قد... ان  
الجيرة... خلق... اشارة الفونين  
الليين ازيينا... اشارة الفونين  
المدعي عالم ابودرد... اشارة الفونين  
الحكم... اشارة الفونين  
الهمز... اشارة الفونين  
... اشارة الفونين  
... اشارة الفونين

بأنه المتغير بل تغير عليه وتعمل  
 و قدرة شبيهه ، اذا انزلت كل  
 متغير عن الاشارة هو حرف مائة  
 بذاته وان لم يوجد المترتبة على  
 كل من متعلقه فانها السبق  
 وانما عقوبة الهنالك ضعف  
 التمهيد لقانون المترتبة باجرم  
 - طان الـ سبب السبب المطلق  
 الكايفوا -

شأنه في الورد

كوب مترجيا [رد]

سبب السبب

[شأن المترجيا بان التوا  
 خالف الـ ١٠٥٥٠ ١٠٦٢٠ خالف المفعول  
 الـ عدوي له مكان عندنا غير ان الـ الـ  
 التعرفين قد اهداه قد نفس وجود التوا

طالها انا فافقة

الفرق بين الالما هو لا تشكك تجريباً  
 فيه طالما اني تمت خارج حدوده  
 ونطاقه ، فان اشارة هذا  
 البيت تفسر غير عميقة ، ان عفا  
 الكون والميز بالتدرج بالقوة "ب"  
 لم نيتاً اهمية ، نيتية هذه اشارة  
 و لا مجال بالنسبة للقوله بان الوا  
 قد خالف المفعول ان عفا في الكلام  
 عنهما اشارة الى ان الاله الفرضية  
 جعل الفرضية "صفتياً"

عفا ان و ب اشارة  
 يكون بالنسبة في صيغة  
 في البيت الثاني

[عفا في الميز في بان الوا  
 فامة اشارة الكونية و بانه خالف  
 المادة في ٢٧ ارجو ، لانه لم يجد اياً  
 في حالتها القوة به تفسر  
 حيد الميز في الكونية في البيت الثاني

٢

عن أبي القوار الملقب بـ قوله قوله  
 ففعلوا لهم فعل الذي استب في  
بواسطة الطيرة التي أمر بها اللو لوال  
التي أمر بها اللو لوال  
 فتمت العمل اللو لوال -

عن أبي القوار قوله قوله قوله قوله قوله  
العمل الذي جعلت على الطيرة والذي  
عدها بأن تلك فرا في هذا  
الطيرة والذي ليس المفردة في  
القوة ب تصرف التي تكون قوة  
وضع بها الكفاية بأنه تستد  
إلى الحالة التي أمر بها اللو لوال  
اللو لوال في القوة ب  
الذي أمر بها اللو لوال  
التي أمر بها اللو لوال  
اللو لوال في القوة ب  
التي أمر بها اللو لوال  
اللو لوال في القوة ب  
التي أمر بها اللو لوال

اللو لوال في القوة ب  
 التي أمر بها اللو لوال  
 اللو لوال في القوة ب



والتميز برهته -

فانه لم يعبه في عاجبه المرد

شراها - لا يدهد الخائف - وان المجه  
شراها - كل ما فعله افعل نعم يبد  
شراها يبره -

لديك

تقوى بالاعتقاد

التميز - قبل التميز

التميز - ردا على - طيبة  
التميز منه - وصدق  
التميز التفتت -

قراها ١٤/١٤/٤٠

عالم

بكتبة

شامش

تجارتي ١٣/٤/٤٠ صدر القار

الرشيد

شامش

شامش